

وسائل الشيعة

[205] (16096) 6 - وعنه عن ابن عيسى، عن ابن فضال والحجال، عن علي بن عقبة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: المؤمن أخو المؤمن عينه ودليله، لا يخونه ولا يظلمه ولا يغشه ولا يعده عدة فيخلفه. (16097) 7 - وبالإسناد عن علي بن الحكم، عن عبد الله بكير الهجري، عن المعلى بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: ما حق المسلم على المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حق إلا وهو عليه واجب إن ضيع منها شيئاً خرج من ولاية الله وطاعته، ولم يكن فيه نصيب، قلت له: جعلت فداك وماهي؟ قال: يا معلى إني عليك شفيق أخاف أن تضيع ولا تحفظ وتعلم ولا تعمل، قلت: لا قوة إلا بالله، قال: أيسر حق منها أن تحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك، والحق الثاني أن تجتنب سخطه، وتتبع مرضاته، وتطيع أمره، والحق الثالث: أن تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك، الحق الرابع أن تكون عينه ودليله ومرآته، والحق الخامس أن لا تشبع ويجوع، ولا تروى ويظمأ، ولا تلبس ويعرى، والحق السادس أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم، فواجب أن تبعث خادمك فتغسل ثيابه، وتصنع طعامه، وتمهد فراشه، والحق السابع أن تبر قسمه، وتجيب دعوته وتعود مريضه، وتشهد جنازته، وإذا علمت أن له حاجة تبادره إلى قضائها ولا تلجئه إلى أن يسألكها، ولكن تبادره مبادرة، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته، وولايته بولايتك، ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحسن بن علي بن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن بعض * (الهامش) * 6 - الكافي 2: 133 / 3 و 8. 7 - الكافي 2: 135 / 2. (*)